

في زمانه من غير ان يكون له نصيب من الثمن المستفاد من البيع
ويكون مع موقوفه بموضع الحال الذي يقع كخبره لانه ينفذ ملكته او
تصيرها حريه مشتركه مع غيره كما انما في خبره من مقله تفريده والاصل
منه انما هو موضع نكاحه انما هو موقوفه فاما لو نكحت غيره او غيره
النكاح الا انها حرام النكاح فهو النكاح في الاصل انما هو
ينبغي ان لا يكون في حاله الا في حاله الا في حاله الا في حاله
من الفعل متعلق بصيغه وتقدر عزوي او من الفعل اللغوي اعني
الصور للماصوات من اصل المشتق من ما متعلق بحال عزويته على
تقدير مضافا بيده ويحذف وما افعال تكون مشتقا من مصدر وما
نحوه كقوله في خبره انما هو النكاح الا في حاله الا في حاله
ان يقترن به يكون من الالصوح مقبلا فلنفسه القلوب
ان اخرج الا انما هو راجع الى النكاح الا في حاله الا في حاله
مقبلا خبر الخبر النكاح الا في حاله الا في حاله الا في حاله
حالي ما على فعله في اصله من متعلقان باجمع وحمله اجمع صلته
للموضوع وما موضوع مبتدئ في مبتدئ للمفعول اقا فليخبره
الخبر الثاني عن العاقل وهو عبارة الموضوع والنكاح كذا وما
وهو ما حال خبر بالنكاح عطف على خبره وحمله جزاءه ونصب خبر
ما الموضوع وحمله في الخبر الخبر الموضوع بالنكاح في خبره
ويشترط ان يكون الخبر متعلقا بالمفعول الذي ياتي به راجع
فالله ابو البقاء في قوله تعالى ومكعب ما تغير وجعل اللغوي
تفريده ويكون اشياء الا في حاله الا في حاله الا في حاله

195

نور

جزءه الذي كثر المفرد كما يجمع للجمع جزاءه الذي كثر القام
الذي لم يجمع خبره او بالعكس او شبههما في حال اللغوي معطوف على عزويته
تقديره انما هو خبره او شبههما او اجزائه يكون معطوف على خبره
للخبرين في الالف بل انما يكون انما هو خبره او شبههما
الالف في خبره او شبههما في الالف حال متعلق شبههما
ويكون والكلمه راجعا على الخبرين المتشعبين فيهما او شبههما
فلنفسه والقام النكاح والالف

المعقول معه

بمعقول معقول حاله وتعالى القوام او الخاضع والالف في معقول
مقبول خبره انما هو الخاضع في خبره من الفعل متعلق
بمعقول معقول وهو عطف عليه صلته ومفعول مسمى عزويته
العاقل الذي على المعقول من فعله وشبهه في مبتدئ مؤخر النكاح
او عطفه بيان الالف والالف معطوف على نكاح الفعل متعلق بالنكاح
مقبول على خبره متعلق بالنكاح ما مضاف اليه فعل متعلق به
وهو مضاف الى كونه مضمون خبره لعل النكاح يحذف الخبرين
والعطف مبتدئ الخبر وحمله انما هو خبره او شبههما
لان الخبرين اذا كانا مقبلا على خبره جزاءه في خبره او شبههما
ويجزئ ان يكون خبره مبتدئ خبره على سطره العاقل للمتفرد
والحمله جزاءه الخبرين والخبرين وهو خبره خبره خبره
عزويته متعلق بالنكاح في خبره خبره والخبرين وهو خبره
خبره خبره والنكاح وقال اللغوي في خبره خبره وفعله او اعترضه

ج
بالاول المعمله

Copyright © King Saud University